البنك الوطني الفلاحي

شركة خفية الإسم رأس مالها 200.000.000 دينار

المقر الإجتماعي : نهج الهادي نويرة تونس

س ت ش عدد : B 142431996

إستدعاء

يدعو البنك الوطني الفلاحي كافة المساهمين لحضور الجلسة العامة العادية التي ستنعقد يوم الأربعاء 29 جوان 2016 على الساعة العاشرة صباحا بنزل باريس كونكورد الكائن بنهج بحيرة تركانا ضفاف البحيرة - تونس و ذلك للتداول في المسائل المدرجة بجدول الأعمال التالي:

1. تلاوة تقارير مجلس الإدارة المتعلقة بنشاط البنك و القوائم المالية المنفردة، و بنشاط تجمع البنك و القوائم المالية المجمعة للسنة المالية 2015.
2. تلاوة تقارير مراقبي الحسابات المتعلقة بالقوائم المالية المنفردة للبنك وبالقوائم المالية المجمعة للسنة المالية المختومة في 2015.12.31، والتقرير الخاص بالاتفاقيات المنصوص عليها بالفصل 200 و الفصول الموالية و 475 من مجلة الشركات التجارية و الفصل 29 من القانون عدد 65-2001 كما نقح بالقانون عدد 19-2006.
3. المصادقة على تقارير مجلس الإدارة و على القوائم المالية المنفردة و المجمعة للسنة المحاسبية 2015.
4. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن تصرفهم طيلة السنة المحاسبية 2015.
5. تخصيص نتائج السنة المحاسبية 2015.
6. الترخيص بشراء و إعادة بيع جزء من أسهم البنك.
7. تحديد منحة حضور أعضاء مجلس الإدارة، رئاسة و عضوية اللجان.
8. تعيين متصرفين.
9. تعيين مراقبي الحسابات للسنوات المحاسبية 2016-2017 و 2018.
10. الترخيص بإصدار قرض أو قروض رقاعية.

يمكن للسادة المساهمين حضور الجلسة أو من يمثلهم بموجب توكيل خاص (متوفر بالإدارة المركزية للشؤون القانونية و الضمانات) ينبغي إيداعه ممضى، بالمقر الإجتماعي للبنك خمسة أيام على الأقل قبل إنعقاد الجلسة أوالإستظهار به يوم انعقاد الجلسة.

ويجدر التذكير أنه طبقا للفصل 40 من العقد التأسيسي لا يخول حضور هذه الجلسة إلا للمساهمين المالكين لعشرة أسهم على الأقل بمجرد التعريف بهويتهم و يمكن للمالكين لأقل من عشرة أسهم التجمع لبلوغ هذا العدد وتفويض من يمثلهم لنيابتهم بالجلسة.

توضع جميع الوثائق المتعلقة بالجلسة العامة العادية على ذمة المساهمين بالمقر الإجتماعي - نهج الهادي نويرة تونس- (الإدارة المركزية للشؤون القانونية و الضمانات) و ذلك خلال الأجل القانوني.

رئيس مجلس الإدارة

البنـك الـوطـنـي الفـلاحـي

مشروع قـرارات الـجـلـسـة الـعـامـة الـعـاديـة
المنـعـقـدة فـي 29 جوان 2016

الـقـرار الأول

بعد استماعها إلى تلاوة :

- تقارير مجلس الإدارة المتعلّقة بنشاط البنك والقوائم المالية المنفردة، وبنشاط تجمّع البنك والقوائم المالية المجمّعة، للسّنة المالية 2015 .
- وتقارير مراقبي الحسابات المتعلّقة بالقوائم المالية المنفردة للبنك وبالقوائم المالية المجمّعة للسّنة المالية المختومة في 2015.12.31.

تسجّل الجلسة العامة العادية إطلاعها على ما جاء في تقارير مراقبي الحسابات وتصادق على تقارير مجلس الإدارة وعلى القوائم المالية المنفردة والمجمّعة للسنة المالية المختومة في 31 ديسمبر 2015 كما وقع عرضها عليها.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ.....

الـقـرار الـثـانـي

بعد إستماعها إلى تلاوة تقرير مراقبي الحسابات الخاص بالإتفاقيّات المنصوص عليها بالفصل 200 والفصول الموالية والفصل 475 من مجلة الشركات التجارية والفصل 29 من القانون 65-2001 كما نقّح بالقانون 19-2006، تسجّل الجلسة العامة العادية إطلاعها على ما جاء فيه.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... .

الـقـرار الـثـالـث

تعطي الجلسة العامة العادية إبراء تاما وشاملا ونهائيا لأعضاء مجلس الإدارة بخصوص تصرّفهم طيلة السنة المالية 2015.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ.....

الـقـرار الـرابـع

قـرّرت الجلسة العامة العادية، باقتراح من مجلس الإدارة، تخصيص الأربـاح القابلـة للتوزيـع للسـنة المحاسبية 2015 كما يلي:

النتيجة الصافية لسنة 2015	25 355 486, 811	دينار
رصيد مؤجل من سنة 2014	97 192, 600	دينار
أرباح قابلة للتخصيص	**25 452 679, 411**	**دينار**
الصندوق الاجتماعي	500 000, 000	دينار
إحتياطي خارق للعادة	24 900 000, 000	دينار
المجموع	**25 400 000,000**	**دينار**
رصيد مؤجل 2015	52 679,411	دينار

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... .

الـقـرار الخـامـس

ترخص الجلسة العامة العادية للبنك بإعادة شراء جزء من الأسهم المكونة لرأسماله قصد تعديل أسعارها في السوق و ذلك وفقا لمقتضيات القانونين عدد 117 لسنة 94 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994 و عدد 92 لسنة 99 المؤرخ في 17 أوت 1999.

و تفوض لمجلس الإدارة صلاحية تحديد السعر الأقصى للشراء و السعر الأدنى لإعادة البيع و العدد الأقصى للأسهم المزمع اقتناؤها و الأجل الذي يتم فيه هذا الاقتناء و تخول له استعمال الاحتياطات الخارقة للعادة لتغطية النقص في القيمة الممكن تسجيله.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... .

الـقـرار الـسـادس

تحدد الجلسة العامة العادية منحة حضور أعضاء مجلس الإدارة وكذلك رؤساء و أعضاء اللجان كما يلي:

- مبلغا قدره ألفي دينار (2000 د) عن كل حصة و لكل عضو بمجلس الإدارة.
- مبلغا قدره ألف دينار (1000 د) لرئاسة اللجان عن كل جلسة.
- مبلغا قدره خمسمائة دينار (500 د) عن كل حصة و لكل عضو لجنة.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... .

الـقـرار الســابـع

تقرر الجلسة العامة العادية :
تجديد الفترة النيابية لكل من :
- الصندوق التونسي للتأمين التعاوني الفلاحي .
- السيد صحبي محجوب.
- السيد لطفي مكتوف بصفة متصرف مستقل.

و تسمية :
- السيد أو السيدة..... بصفة متصرف (أو متصرفة) ممثل (أوممثلة) لصغار المساهمين، والتي تتوفرفيه (آو فيها) شروط الترشح طبقا للإجراءات الترتيبية المعمول بها و ذلك عوضاً عن السيد توفيق الجلاصي.

و ذلك لمدة نيابية بثلاث سنوات (2016- 2017 و 2018) تنتهي اثر الجلسة العامة العادية التي ستنظر في حسابات السنة المحاسبية 2018.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ.....

الـقـرار الـثـامن

تعيّن الجلسة العامة العادية للبنك مكتب..... ممثل في شخص السيّد ..... و مكتب..... ممثل في شخص السيّد .....بصفة مراقبيْ حسابات للقوائم المالية المنفردة والمجمعة للبنك الوطني الفلاحي للسنوات المحاسبية 2016 و2017 و2018.
وتنتهي مهمتهما خلال الجلسة العامة العادية التي ستنظر في حسابات السنة المحاسبية 2018.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... ..

الـقـرار التاسع

ترخص الجلسة العامة العادية في إصدار قرض أو قروض رقاعية من طرف البنك الوطني الفلاحي في حدود مبلغ جملي بـ..... .... مليون دينار وذلك خلال الفترة ما بين انعقاد الجلسة العامة الحالية والجلسة العامة التي ستنظر في حسابات السنة المحاسبية القادمة.

وتفوض لمجلس الإدارة تحديد قيمة كل إصدار وأساليبه وشروطه.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ..... .

الـقـرار العاشر

تخوّل الجلسة العامة العادية لكل من يحمل نسخة من هذا المحضر أو مضمونا منه القيام بكل إجراءات التسجيل والإيداع والنشر و غيره وفقا لما ينصّ عليه القانون.

تمت المصادقة على هذا القرار بـ.....